

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4226 - حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عاصم بن سليمان قال .

كان فلما الجاهلية أمر من أنهما نرى كنا فقال والمروة الصفا عن B مالك بن أنس سألت Y الإسلام أمسكنا عنهما فأنزل ا تعالى { إن الصفا والمروة من شعائر ا فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما } .

[ر 1565]